من قضايا الدستـــــور العراقي الدائـــــم

رؤى ومقاربـــات أوليـــة

د. عبد الامير كاظم زاهد

لا ريب في ان دستور أي بلد هو ميثاق الشرف الاكبر لكل مكونات المجتمع ، ولا شك ان الدستور بالقدر الذي يعكس الحقائق التاريخية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع فانه ينطلق منها نحو تطوير المجتمع على خلفية تلك الحقائق ، فهناك جدلية بين واقع الناس السائد ، وبين طموحات الدستور المستقبلية المكتوبة فيه ، فليس من السائغ ان يقفز الدستور على الماضي ، او الحاضر لتنظيم صورة المستقبل ، وليس من السائغ ان لا يرى احتياجات المستقبل ويقف عند متطلبات الحاضر والمنظور من المستقبل القريب ، وهذه الاشكالية ذات علاقة بـ (كيف تنظر قواعد تعديل الدستور؟) فهل يغمرنا الخوف من التعديل حفاظاً على الاستقرار؟ ام نفتح الباب لتعديل الدستور كلما تطلبت الحاجة لتعديله سعياً وراء تطور مطرد.

فمن الحقائق التاريخية شراكة العرب والكرد والتركمان والكلدو اشور في هذا البلد شراكة تاريخية غير قابلة للتصدع، فلا يحق لطرف ان يتخلى عن هذه الشراكة باية صورة من الصور، ولا يصدع تلك الشراكة الاضطهاد الذي عاناه اخوتنا الكرد على مدى نصف قرن، لاننا نعتقد ان ذلك ليس مسوغاً لان يزرع الخوف من استمرار هذه الشراكة وتعميقها فشراكة على اساس (المواطنة العراقية الدستورية) ستكون مع ضمانات الدستور افضل بكثير من تصعيد المطاليب التي تتذرع بالخوف من تكرار ما حصل في عصور الديكتاتورية، وعليه فلا بد ان يردم الشرفاء والمخلصون الفاصلة النفسية بين العرب والاكراد، ولا بد من ان يفهم ان اضطهادهم لم يقع من (العراقيين العرب) انما من (طغمة مارسته) لمنافعها الخاصة وتكوينها وتشكلها الاجتما-سياسي.

لذلك، يجب ان ينظر لمخاوف الكرد بالتفهم العميق في الوقت الحاضر بالقدر الذي تجب ازالته في المستقبل القريب، وعلى اخوتنا الكرد ان يتفهموا هواجس شركائهم من تفكك البلد وتقسيمه ولعل هذا الامر نفسه او يقرب منه نجده عند الشيعة الذين عانوا من الاضطهاد والقسوة اللامعقولة لمجرد الانتماء المذهبي الذي صار ظرفاً مشدداً في الحالات المتشابهة وهذا ربما يدفعهم للخوف من ان تتكرر المأساة، والسطوة وتغيب الديمقراطية وتصادر الحريات، فيرون ان الدستورية والديمقراطية والحقوق الاساسية للأغلبية يجب ان يكفلها الدستور، وربما هذه هواجس التركمان والمسيحيين. فهل يستطيع الدستور المرتقب ان يضع بلسماً على كل هذه الهواجس؟ وهل ستتعارض التطمينات المتعددة فيما بينها؟ ما السبيل الى توافق التطمينات وتكاملها؟

فلأجل ان لا نستبدل الحكومات القمعية بحكومات أقاليم متعددة بلا تكامل ولاجل ان لا تستبدل طائفية مقبورة بطائفية مضادة تولد من رحم الاضطهاد التاريخي، لا بد ان يؤسس الدستور على حق المواطن العراقي- بلا خصوصيات في بلده حقا متساوياً مع المواطن الآخر، ولا بد ان يقترن مع مبدأ المساواة في الحقوق الاساسية العدل في الفرص على اساس الحقائق الديموغرافية والكفاءة التقنية. لتتجمع المواقف حول وسط توافقي اساسه (قاعدة المواطنة العراقية) التي يكتب الدستور على اسسها الفلسفية والقانونية ولا بد من ضمانات تطوير الدستور وتعديله كلما ضعفت الخصوصيات وقويت القاعدة المركزية ، المواطنة.

وهنا نثمن نص المادة الرابعة من قانون ادارة الدولة (ان النظام الاتحادي يقوم على اساس الحقائق الجغرافية والتاريخية والفصل بين السلطات وليس على اساس الاصل او العرق او الاثنية او القومية او المذهب). فالحقائق الجغرافية تتسع للطيف والحقائق التاريخية واقع قائم اما الخصوصيات الثانوية فهي طفح لديكتاتوريات ولعل نظاماً ديمقراطياً تعددياً وتداولياً وشفافاً سيضعها لصالح قاعدة (المواطنة العراقية).

ومن القضايا الساخنة التي تتدرج في الحقائق التاريخية دور الاسلام في ميثاق الدستور العراقي المرتقب، بالنظر في تفصيل هذه الموضوع فان علينا ان نبدأ من الاجماع الوطني ، اذ ان القوى السياسية جميعاً متفقة على انها لا تريد دولة دينية سواء على غرار التجربة الايرانية ام التجربة السعودية، ثم نعتمد الاجماع الوطني الآخر على ان المطلوب مراعاته في الاسلام ثوابته المجمع عليها، والا فقراءات الفقهاء للاسلام متنوعة ومتغايرة وفيها رؤى تنويرية متفتحة، كما ان فيها رؤى متعصبة وانغلاقية، لذلك فان المتفق عليه تلك الثوابت التي تعبر عن القيم النبيلة في الدين الاسلامي التي هي قيم مشتركة في الفكر الانساني، ولا بد من تذكر ان الاسلام هو حضارة المؤمنين به وهو ثقافة تاريخية لمنطقة الشرق الاوسط، فقد تعايش مع هذه الثقافة المؤمنون به وغير المتدينين بالاسلام، لذلك صاغت هذه التكاملية حضارة الاسلام وثقافته والمعايير السلوكية والفكرية والمنهجية للقوميات التي تعيش في منطقتنا، وثقافته، ربما تعدت الى جنوب اوربا وامريكا، فمن مجافاة الحقائق التاريخية الا يكون الهوية الحضارية لمجتمعنا.

لاجل هذه، لا نجد مندوحة غير احترام الهوية الحضارية الاسلامية احتراماً لغالبية الشعب العراقي ولتراكم الثقافة تاريخياً وسعة الافق الحضاري للاسلام بحيث يمكن ان يتم تفهمه على انه رسالة انسانية متحضرة تحترم التعددية والتداولية والانفتاح على الانجازات الثقافية العالمية مادامت لا تتقاطع مع اسسه وثوابته المجمع عليها.

ولا بد ان يتم تفهم ان هذه الهوية في طبيعتها هوية دعوية مؤسسة على قوله تعالى (ادع الى سبيلربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن) وعلى (عدم اكراه الآخر على معتقداته) واعتقد ان هذه هي القراءة الاكثر انسجاماً مع تطلعات المجتمع العراقي. فلا يعرف في تاريخه نمو القراءات الاقصائية والتفكيرية فقد نمت في حاضرة الكوفة وبغداد رؤى اجتهادية تنويرية تسامحية تراعي المعاصرة بقدر ما تراعي الاصالة وتتسع للاستحقاقات التحديثية وتطور الحقوق المدنية وعلى هذه القراءة يستبعد الصراع على اساس ديني او مذهبي منذ تكون تلك الثقافة قبل خمسة عشر قرناً.

ومن الحقائق التي يجب ان يراعيها الدستور العراقي المرتقب:

معالجة الوضع الاقتصادي، وابرزها كون العراق بلداً يعتمد هيكل اقتصاده على الثروة النفطية فلا بد من تحديد الرؤية الاستراتيجية حول تعدد الموارد والتحسب لما بعد عصر النفط، كما يجب ان يتضمن الدستور الرؤية الارقى للسياسات النفطية.

وتوظيف المعادن الاخرى في تعاظم ايرادات الميزانية العراقية والعمل على الافادة القصوى من حصة العراق من مياه النهرين لتطوير الواقع الزراعي وتحقيق الامن الغذائي.

ولا بد من رسم سياسة صناعية مدنية متطورة لتلافي الاستيراد ولا بد من ان يلبي تطلع المجتمع العراقي الى الاكتفاء النسبي المعتبر في ميزانه التجاري الدولي.

واعتقد ان مجتمعاً خرج من قبضة دكتاتورية جاهلة اضرت كثيرا بمؤسساته الاقتصادية لا يمكن انة يزج في اعلى انموذج للخصخصة حاليا، ان الرؤية الراجحة ان ترسم السياسة الاقتصادية على مسؤولية تضامينه بين القطاع العام والقطاعين الخاص والمختلط بحيث ترسم بينها معادلة التكامل والتساند نحو تنمية شاملة ومستدامة للانسان والموارد، ولا بد ان يلحق بذلك اهتمام الدستور بحق العراقيين في بيئة اقل تلوثا واضرارا.

ولعل قضية الاستثمار تشكل احد الامور التي تحتاج الى دراسة عميقة وجدية، فهل سنغمر العراق بالاستثمارات الاجنبية؟ ام يشجع الدستور الاستثمار العراقي (الاموال والخبرة) سواء كان العراقيون في الداخل ام في الخارج (المغتربين)؟

فمن جهة: ان البلد لما كان بحاجة الى حملة كبرى للاعمار والتحديث ولان مكونات راس المال الوطني والخبرة التقنية الوطنية وحدهما لا تكفيان لاحداث هذه الحملة فلا بد من فتح الباب للاستثمارات الاجنبية، ولكن يلزم ان تعطى الاولوية للخبرة والعمالة العراقية وراس المال الوطن، وتشجيعهما نحو استمرار بناء البلد بيد ابنائه فيما بعد مرحلة الدستور.

ومع قضايا الاعمار: فانه يجب ان يراعى توزيع ثروة البلد على محافظاته بالتساوي من جهة، مراعاة للحاجة القائمة والمخططة، ولا بد من الانتباه الى ازالة آثار سياسات النظام البائد في التخريب لبعض اجزاء الوطن لاسباب مذهبية او سياسية او عراقية فلو درسنا حاجات محافظة ميسان مثلاً وقارناها مع محافظات القطر الاخرى لوجدنا فارقاً كبيراً، ان مجلسا للتخطيط والتنمية والاعمار يعد مؤسسة ضرورية لمرحلة ما بعد سن الدستور، ليمارس مهامه على اسس عملية وموضوعية ومخططة.

واخيراً فان اطفاء الديون واستحقاق (مرحلة ما قبل ٢٠٠٣) ضرورة وطنية، كما ان اعادة جدولة ما يطفأ واطفاء الفوائد على اصول ما تبقى من القروض يعد من لوازم البرامج السياسية لوزارة ما بعد الانتخابات، وربما حتى لوزارات ما بعد الدستور. ان حق المواطن في فرصة عمل حق طبيعي ودستوري وان نظاماً ضريبياً يشجع الانماء الاقتصادي وسياسات الاعمار ضرورة مرحلية مهمة بالتوازن مع خلق روافد للميزانية العراقية. ومن الحقائق التاريخية والمعاصرة قضية الاسترداد الكامل للسيادة واستقلال القرار الوطني. فلا بد من وضع موازنة لهذه التطلعات مع ضواغط استحقاقات الاحتلال، وصولاً الى الهدف النهائي للجلاء والاستقلال الناجز وهذا لا يتم الا في حالة من التكامل التام في الممارسة اليومية بين مؤسسات الدولة (التنفيذية والتشريعية والقضائية) وسلطة الاعلام، وبين معطيات مؤسسات المجتمع المدني، ووسائل جس النبض اليومي للشارع العراقي، ولعل ما يتوافق مع هذه المتطلبات نظام جمهوري برلماني تتعدد فيه مراكز القرار، لكي لا تتاح فرصة لديكتاتورية جديدة او للارهاب او للتدخل الاجنبي للدخول الى الساحة العراقية من ثغرات اضطهاد مكون ما او تهميشه او اقصائه عن ممارسة وضع القرار، ومن الحقائق الاجتماعية ان شعب العراق من شعوب منطقة الشرق الاوسط (العالم الاسلامي) وقد ترسخ تاريخياً انه من الشعوب التي يعد نظام الاسرة فيه الخلية الاولى للتكوين الاجتماعي فلا بد من حماية نظام متطور لعلاقات الاسرة ودعم قوانين تطورها.

واجتماعياً: نجد ضرورة الربط بين التصدع بسبب الحرمان الاقتصادي، فلا بد من نظام يؤسس للافراد فرص العمل على اساس مهارات العمل، ولا بد من الموازنة المستدامة بين الاجور والاسعار ولا بد من نظام اعانات للعاطلين عن العمل (جبرا) وللعجزة والمعوقين والمرضى بامراض مزمنة بلا معيل لهم.

ولا بد من دعم المتقاعدين نفسياً ومعاشياً مع ضرورة الافادة من خبرات من يستطيع منهم ان يقدم مشورة او خبرة تقنية في مجال عمله، سعياً وراء تراكم الخبرة المؤسسية واعتقد ان مجانية الوقاية الصحية لا تقل أهمية عن مجانية العلاج الصحي كما اعتقد ان فرص التعليم يجب ان توفر مجاناً للجميع في مرحلتي الابتدائية والثانوية، وترسم سياسة تكاملية للتعاون بين الكليات الرسمية والاهلية في التخصص والمعايير الاكاديمية، وكلما كان المجتمع فاضلاً ونبيلاً ومتسامحاً وكريماً ويمتلك دستوراً اخلاقياً في وجدانه، كلما افرز حكومة شفافة ومؤسسات نزيهة، فلأجل ان يحارب الفساد الاداري والمالي، لا بد من اعادة تأهيل المناهج الدراسية على اساس من القيم النبيلة، وكرم التعامل وسمو العلاقات على المصالح الضيقة والمحسوبية.

ولا بد من برامج لازالة النزعة العدوانية والميل الى العنف سياسياً ودينياً ومنطقياً ومذهبياً وعشائرياً ببرنامج مدروس، ولا بد من تطور نظام العشيرة نحو الاندماج الانسيابي في مؤسسات المجتمع المدني وبمنظور موضوعي متدرج. هذه بعض القضايا والافكار للاخوة المعنيين بصياغة دستور متحضر للبلد. ارجو ان اوفق في الوقوف على بقية القضايا في وقت اخر.

الدستور الدائـــــم ومهمـــــة الاصلاح السياسي في العـــــراق

د. فلاح اسماعيل حاجم

تثير التطورات السياسية الجارية في بلدنا في الوقت الراهن اهتماماً متزايداً من قبل السياسيين والحقوقيين والمهتمين بالشأن العراقي بشكل عام ؛ مما يؤكد الاهمية الاستثنائية التي تمتلكها التجربة العراقية في مجال الاصلاح السياسي والمخاطر التي تعتري هذه التجربة جراء الهجمة الارهابية واسعة النطاق والهادفة بالدرجة الاولى الى اجهاض هذه التجربة والحؤول دون امتداد تأثيرها الى دول الجوار الاقليمي الذي بدت تجلياته واضحة في التحركات الجنينية وضيقة النطاق في العديد من المناطق ذات الخصوصيات القومية والاثنية لتلك الدول ، اضافة الى النشاط الملحوظ لمؤسسات المجتمع المدني ومنظمات الدفاع عن حقوق الانسان وازدياد وتيرة الشعبية بضرورة البدء بالاصلاح السياسي واشاعة الديمقراطية الحقيقية من خلال تفعيل الحق الانتخابي وضمان المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق السياسية ووضع حد لاحتكار السلطة من الحزب الواحد والفرد الواحد والغاء القيود الدستورية المكرسة لذلك ،

ويكتسب النقاش الدائر بشأن الدستور العراقي المرتقب اهمية كبيرة، ذلك سيشكل الاساس الذي لا يمكن ان تستقيم من دونه دولة الحق والمؤسسات، على انه لا بد من الاشارة هنا الى ان هنالك أرثا سيكون لزاماً على المشروع العراقي العودة اليه عند الاعداد لصوغ الدستور الدائم؛ اذ تضمن قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية جملة من المبادئ والاسس القانونية والتي يمكنها ان تكون مصدراً تشريعياً بالغ الاهمية، فقد اسس القانون المذكور (برغم نواقصه) لسابقة في ارساء الاساس القانوني لنمط جديد من العلاقات بين المواطن والحاكم؛ علاقة تبدو غريبة على مجتمعاتنا التي تعود فيها المواطن على ان يكون عنصرا سلبياً في منظومة شائكة من الروابط لم يعد فيها العنصر المصدر الاول للبناء الفوقي (السلطة) مع انه يمنح تلك السلطة، رغماً عنه مشروعية الاستمرار من خلال مبايعته الدورية لها؛ وطالما تمت تلك المبايعة (الانتخاب) باسلوب اقرب الى الهمجية منه الى الاساليب المعاصرة في التصويت؛ اذ يقوم الناخب بكتابة اسم المرشح (الوحيد طبعاً)بدمه تأكيد الحب والولاء لهرم السلطة؛ فيما اخذت تلك الهيئة تنأى بنفسها بعيداً عن ناخبها واضعة امامه حواجز مستحيلة الاختراق من الاجهزة الامنية والشعب الخاصة ولجان امن الدولة والمباحث والمنظمات الحزبية وفرق الفدائيين .. ما الى ذلك، اضافة الى كون هذه الاجهزة غير منتجة اساساً فانها تشكل جيشاً طفيلياً يثقل كاهل خزينة الدولة ويعيق اقتصادها المنهك اساساً، وبهذا الخصوص لا بد من الاشارة الى ان المشروع العراقي قام بخطوة بالغة الاهمية حين قرر في المادة الخامسة من قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية ان تخضع القوات المسلحة العراقية للسيطرة المدنية للحكومة الانتقالية ، فيما حصر واجبات دائرة الاستخبارات بجمع المعلومات وتقييم التهديدات الموجهة للامن الوطني وتقديم المشورة للحكومة العراقية واخضع المشروع نشاط هذه الاجهزة للسلطة التشريعية ، الفقرة (من المادة الثالثة والثلاثين)، وهذه من دون شك سابقة في تاريخ التشريع لجميع بلدان منطقة الشرق الاوسط الكثير من البلدان النامية، اذ ذهبت تشريعات تلك الدول الى ربط مسائل الامن والاستخبارات بالقائد العام للقوات المسلحة أي رئيس الدولة. اضافة الى ذلك فقد سعى المشروع العراقي لاستبعاد أي تأثير للقوات المسلحة في رسم السياسة الداخلية والخارجية للدولة؛ اذ نصت الفقرة (ب) من المادة الثامنة والعشرين على انه (لا يجوز بأية حال من الاحوال ان يكون المنتسب للقوات المسلحة عضوا في الجمعية الوطنية او وزيراً او عضوا في مجلس الرئاسة قبل مضي ثمانية عشر شهراً على استقالته من القوات المسلحة او احالته الى التقاعد منها". (التأكيد لنا). وتجدر الاشارة هنا الى ان تأكيد الدستور العراقي المرتقب ما ورد اعلاه الى جانب الفقرات (أ-ب-ج) من المادة السابعة والعشرين من قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية تكون الدولة العراقية قد وضعت الاساس لاستقرار الوضع السياسي مما يؤثر ايجاباً في تفعيل عملية البناء و التنمية الاقتصادية.

ان واحدة من القضايا الجوهرية التي كانت على الدوام في صلب موضوعة الاصلاح السياسي هي قضية حقوق الانسان وضمانات الدفاع عنها في العراق؛ تلك القضية التي لم تعد مسألة وطنية او اقليمة بل امتلكت طابعاً دولياً واصبحت سبباً لاضفاء الشرعية على شن الحروب واسقاط الانظمة السياسية (يوغسلافيا، افغانستان، العراق) مما دفع الكثير من الدول حتى الملكيات المطلقة منها بالتفكير جدياً في عواقب التغاضي عن معالجة قضايا حقوق الانسان وربما كان القيام باجراء الانتخابات البلدية في المملكة العربية السعودية واقرار الحق الانتخابي للمرأة من قبل البرلمان الكويتي والغاء المادة المكرسة لانتخاب مرشح واحد في الدستور المصري مثالاً صارخاً لما ذهبنا اليه لكنني اجد لزاماً الاشارة هنا الى ان العراق كان سباقاً بين دول المنطقة في تناول مسألة حقوق الانسان سواء فيما يخص المعالجة القانونية لها او اتخاذ الاجراءات العملية لتطبيقاتها. فمن ناحية المعالجة القانونية لهذه القضية افرد قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية مساحة واسعة للحقوق والحريات الاساسية (الباب الثاني من القانون: المواد من ١٠ الى ٢٣) معتمداً على ذلك نظرية القانون الدستوري التي تصنف تلك الحقوق والحريات الى شخصية وسياسية اذ نصت مواده على الحقوق الشخصية الاساسية من نحو حرية التعليم وحرية العقيدة الدينية والعناية الصحية والضمان الاجتماعي... وما سوى ذلك اضافة الى الحقوق السياسية مثل حرية الانتخاب وحرية الاجتماع السلمي وحرية تشكيل الاحزاب والانضمام اليها والانتماء الى الجمعيات وغيرها من الحقوق. وهنا ارى من الضروري الاشارة الى اغفال القانون مسألة تحريم نشاط الاحزاب والجمعيات التي تدعو الى استخدام العنف وسيلة لتسلم السلطة او تلك التي تقوم باثارة النزاعات على اسس قومية ودينية او مذهبية وطائفية، ويبدو من نص الفقرة (ج) من المادة الثالثة عشرة من قانون ادارة الدولة ان المشرع ارتأى تأجيل هذه المسألة الى السلطة التشريعية القادمة في حين نرى ان تضمين الدستور الدائم لبلدنا قواعد من هذا النوع سيكون ذا اهمية قصوى لضمان مستقبل العملية السياسية وصمام امان للديمقراطية الوليدة.

وما زلنا بصدد الحديث عن القواعد القانونية ودورها في تفعيل عملية الاصلاح نرى من الضروري الاشارة الى ان الدساتير المختلفة تضمن المزيد من تلك القواعد الا ان المهم هنا ليس فقط وجود القاعدة في الدستور؛ بل توفير آليات تطبيقها، فنظرية القانون الدستوري تميز بين القاعدة - المبدأ والقاعدة- الهدف؛ ففي حين تقوم الاولى بتنظيم علاقات اجتماعية موجودة فعلاً وتطبيق برنامج محدد؛ تحيل الثانية مهمة التطبيق الى المستقبل ويكمن هذا التصنيف في اساس التمييز بين الدستور في دولة القانون ودستور الدولة ذات النظام الشمولي (التوتاليتاري)؛ اذ يعج دستور الاخيرة بالقواعد - الاهداف، التي عادة ما يكون تنفيذها مؤجلاً هذا من جهة ومن جهة اخرى فان منزلة الدستور في المنظومة القانونية للدولة تلعب هي الاخرى دورا ليس بالقليل ففي حين يحتل الدستور في دول الديمقراطيات الحقيقية المكان الاسمى في تلك المنظومة، تتدنى منزلته في دولة الانظمة اللاديمقراطية الى مستوياتها الدنيا مما يفقده قوته القانونية (وهي الاهم).

عند الحديث عن الاصلاح بشكل عام والاصلاح الجاري الان في العراق على وجه الخصوص لا بد من الاشارة الى الجدل الدائر حاليا، ان على المستوى الرسمي ام في اروقة مؤسسات المجتمع المدني بشأن معادلة العاملين الداخلي والخارجي في موضوعة الاصلاح. ففي حين يرى بعض من الساسة والباحثين ان هذه القضية تعد مسألة داخلية وان تناولها من قبل الدول الاجنبية يعد مساساً بالسيادة الوطنية وتدخلاً في الشؤون الداخلية للدول المستقلة، اذ يرى آخرون في مسألة الاصلاح عنصراً اممياً، ولا سيما في زمن العولمة اذ يتشابك الاممي بالوطني في مجالات كثيرة؛ ربما يكون من بين ابرزها مسألة حقوق الانسان، فيما نرى نحن ان الاصلاح الداخلي يعد مسالة في غاية الصعوبة ان لم تكن مستحيلة ذلك لان مجرد البدء به يتطلب الغاء كاملاً لمنظومة معقدة من التشريعات والنظم القانونية وتغيير جذري لأجهزة الدولة ومؤسساتها المختلفة بما في ذلك اشكال الحكم وانظمته السياسية، وربما تطلب الامر تغيير شكل الدولة المساحاتي ايضاً خصوصاً في الدول ذات التعددية القومية والدينية ذلك ان منح المكونات الاستقلالية في معالجة القضايا ذات الطبيعة المحلية امر لا مفر منه وبهذا الخصوص، لا بد من التذكير بان انتقال الدول الاوربية من الحكم الوراثي المطلق الى تأسيس الجمهوريات والملكيات البرلمانية مر (الانتقال) خلال بحار من الدماء فيما بات يعرف بالثورة الرأسمالية (او البرجوازية) وعليه فان صندوق الاقتراع سيكون الاسلوب الوحيد والحل الامثل للكثير من المعضلات المرتبطة بمسألة الاصلاح السياسي. وما يثير الدهشة حقاً الموقف الغريب الذي اتخذه الكثير من المثقفين العرب من مسألة الاصلاح، اذ آثروا الوقوف مع اشد القوى ظلامية وتحت شعارات قومية فضفاضة مما يؤكد ما ذهبنا اليه من استحالة اية امكانية لاجراء اصلاح سياسي و اجتماعي حقيقي في ظل سيادة ثقافة الارهاب والعنف.

ننى ارى ان عملية الاصلاح الجارية في بلدنا الان لم تبدأ بدخول القوات الامريكية الى العراق، كما يذهب البعض، بل يمكننا تلمس البدايات الاولى لهذه العملية في العمل المشترك للمعارضة العراقية ابان النظام المباد، وذلك من خلال ايجاد آليات وقواسم مشتركة بين الاحزاب والحركات السياسية العراقية، الدينية منها والعلمانية مما اوجد نوعا من الرؤى المشتركة والتفاعل المتبادل في الكثير من القضايا بما في ذلك مسألة الاصلاح وتجلى ذلك في نهاية المطاف باتخاذ مواقف موحدة والتوقيع على قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية الذي يعد كما نعتقد عقداً دستورياً اكثر منه دستوراً مؤقتاً. اضافة الى ما تقدم نعتقد ان تأثيرا ليس بالقليل قامت به التجربة الكردستانية في العراق، سواء في مجال اشاعة الديمقراطية واشراك المواطنين في تشكيل اجهزة الدولة المنتخبة ام من خلال احتضان الفعاليات السياسية العراقية خلال اكثر من عقد من السنين لممارسة نشاطها السياسي ضد النظام المباد، وقد تجلى الاثر الايجابي للتجربة الكردستانية منذ الجلسة الاولى للجمعية الوطنية الانتقالية، اذ يقوم الاخوة الاكراد بنقل تجربتهم الغنية في تفعيل العمل داخل البرلمان، لكن استبعاد العامل الخارجي في عملية الاصلاح سيكون نوعاً من التجني على الواقع، فلولا اسقاط النظام الدكتاتوري من قبل قوات التحالف، خصوصاً الامريكية منها لما كان بامكان العراقيين حتى مجرد البدء بمشروعهم الاصلاحي. ان ما تم حتى الان لم يكن سوى الخطوة الاولى في طريق طويلة ومملوءة بالمنعطفات الخطيرة، اذ ان هناك المزيد من المهمات التي يترتب على السلطات العراقية الوليدة ومؤسسات المجتمع المدني القائم بها وتقف في مقدمة تلك المهمات احلال الامن واعداد مسودة الدستور الدائم لاستفتاء الشعب عليه واجراء الانتخابات العامة وبناء مؤسسات الدولة الدائمة، كل ذلك وغيره الكثير يشكل الاساس الضروري لعملية الاصلاح العراقية الرائدة.